السيد الاستاذ / رئيس قطاع الافصاح

"البورصة المصرية"

تحية طيبة وبعد،،

نود الاحاطة الى انه قد تم الموافقة علي نشر تقرير افصاح شركة ام بى للهندسة MB "ش.م.م" في ضوء قرارات مجلس إدارة الشركة في ٢٠٢٢/٣/٩ بغرض السير فى اجراءات تعديل المادة الثالثة من النظام الأساسي للشركة لتصبح:

" الاشتراك والمساهمة والاستثمار بصورة مباشرة وغير مباشرة في كافة مجالات الاستثمار الخدمية والتجارية والعقارية والصناعية من غير الأنشطة الواردة بالمادة ٢٧ من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، والمادتين ١٢٠، ١٢٢ من لائحته التنفيذية.

إدارة المشروعات والشركات والاشتراك في ادارتها مع مراعاة احكام القوانين واللوائح والقرارات السارية بشرط استصدار التراخيص اللازمة لممارسة هذه الأنشطة.

ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشترك بأي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاول اعمال شبيهة بأعمالها او التي تعاونها على تحقيق غرضها في مصر او في الخارج، كما يجوز لها ان تندمج في الشركات السالفة او تشتريها او تلحقها بها طبقا لأحكام القانون ولائحته.

برجاء نشر التقرير المرفق على شاشات التداول بالبورصة واتخاذ ما يلزم في هذا الشأن.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

تحريرا في: ٢٠٢٢/٣/

د / سيد ابراهيم عبد الفضيل
نائب رئيس قطاع
الاشراف والرقابة على سوق المال

نموذج تقرير الإفصاح بغرض التعديل وفقا للمادة ٤٨ من قواعد القيد
بشأن السير فى إجراءات زيادة او تخفيض راس المال المقيد او الغرض
شركة إم بى للهندسة (شركة مساهمة مصرية)

البند	الإفصاح
اسم الشركة	شركة إم بى للهندسة MB
رأس المال المرخص به	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ (فقط مائة مليون جنيه لا غير)
رأس المال المصدر	٣٣,٠٠٠,٠٠٠ (فقط ثلاثة وثلاثون مليون جنيه لا غير)
عدد الأسهم النقدية / القيمة الأسمية للسهم	ستة وستون مليون سهم ٦٦,٠٠٠,٠٠٠ سهم بقيمة أسمية ٥٠ قرشاً للسهم
تاريخ إنعقاد مجلس الإدارة	٩ مارس ٢٠٢٢
طبيعة التعديل	تعديل المادة (٣) من النظام الأساسى للشركة.
مبررات وأسباب التعديل	إيماءاً إلى أهداف وخطة الشركة الإستراتيجية المفعلة منذ ٢٠١٦ والمتضمنة إعادة الهيكلة التشغيلة للتنوع القطاع المدعوم بالتخصص الصناعى للعمليات والتى تهدف إلى: • تفعيل هياكل إدارية ملائمة ومتخصصة. • زيادة الفاعلية الإدارية والتشغيلة والمالية من خلال وضع رؤية مالية محددة لكل أنشطتها. • عدم التداخل وتضارب المصالح فى التعاقدات التشغيلية والقانونية للأنشطة. • التركيز القطاعى والفئوى للأنشطة وزيادة الحصص السوقية. • مردودات التخصص الصناعى والقطاعى للعمليات وإتاحة فرص أفضل للتوسعات الإستراتيجية. وذلك لجنى ثمار التركيز فى تنمية الإستثمارات الرئيسية للشركة والإستفادة من قدرتها فى النمو بما يتوافق مع الخطة المستقبلية والعمل على الإستفادة منها وذلك ليكون الغرض الأساسى للشركة متماشياً مع أنشطتها الحالية فى: • الإستثمار والمساهمة بصورة مباشرة وغير مباشرة فى كافة مجلات الإستثمار الخدمية والتجارية والعقارية والصناعية. • إدارة المشروعات والشركات والإشتراك فى إدارتها.
نص قرار مجلس الإدارة من واقع محضر مجلس الإدارة بالزيادة أو التخفيض أو تعديل الغرض	إيماء إلى إجتماع مجلس الإدارة المنعقد فى ٦ مارس ٢٠٢٢ – القرار السادس المتضمن موافقة المجلس على تعديل المادة (٣) من النظام الأساسى للشركة لتصبح كالتالى: **المادة (٣) قبل التعديل:** - غرض الشركة هو:- الإستيراد والتصدير والتوكيلات التجارية - أعمال المقاولات. - مع مراعاة أحكام القوانين واللوائح والقرارات السارية وبشرط إستصدار التراخيص اللازمة لممارسة هذة الأنشطة. - ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأى وجة من الوجوة مع الشركات وغيرها التى تزاول أعمال شبيهة بأعمالها أو التى قد تعاونها على تحقيق غرضها فى مصر أو فى الخارج. كما يجوز لها أن تندمج فى الهيئات المماثلة أو تشتريها أو تلحق بها وذلك طبقاً لأحكام القانون ولأنحتة التنفيذية. **مقترح المادة (٣) بعد التعديل:** - غرض الشركة هو: • الاشتراك والمساهمة والاستثمار بصورة مباشرة وغير مباشرة في كافة مجالات الاستثمار الخدمية والتجارية والعقارية والصناعية من غير الأنشطة الواردة بالمادة (٢٧) من قانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والمادتين ١٢٠ و١٢٢ من لائحته التنفيذية. • إدارة المشروعات والشركات والاشتراك في ادارتها .

العنوان: ١٠ش. عمر بن الخطاب – الدقى – الجيزة
التليفون: ٠٢/٣٣٣٧٥٢٨٣ – ٠٢/٣٤٧٨١٢٤٢
الموقع الإلكترونى: www.mb.com.eg
البريد الإلكترونى: Sales@mb.com.eg

	• مع مراعاة احكام القوانين واللوائح والقرارات السارية وبشرط استصدار التراخيص اللازمة لممارسة هذه الأنشطة . ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشترك بأي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاول اعمال شبيهة بأعمالها او التي تعاونها على تحقيق غرضها في مصر او في الخارج، كما يجوز لها ان تندمج في الشركات المسالفة او تشتريها او تلحقها بها طبقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.
نص قرار مجلس الإدارة من واقع محضر مجلس الإدارة بالسير فى إجراءات التعديل أو دعوة الجمعية العامة للموافقة على التعديل خلال أسبوع على الأكثر من نشر تقرير الإفصاح على الشاشات	فى ضوء المناقشات التى تمت بين السادة الحضور تم إعتماد تقرير تقرير الإفصاح بغرض التعديل وفقاً للمادة ٤٨ من قواعد القيد بشأن السير فى إجراءات تعديل غرض الشركة، وتفويض السيد/رئيس مجلس الإدارة فى دعوة الجمعية العامة غير العادية.
إفصاحات إضافية	لا يوجد
	لا يوجد
اثر التعديل على أصول الشركة	لا يوجد
اثر التعديل على التزامات الشركة	لا يوجد
اثر التعديل على حقوق المساهمين	لا يوجد

أقر أنا الموقع أدناه بصحة وسلامة ما جاء بهذا النموذج من بيانات وما قدم من مستندات وإقرارات ودراسات مؤيدة لمضمون ما ورد ببيان الإفصاح هذا وأعلم أن موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على نشر بيان الإفصاح بغرض السير فى إجراءات التعديل يتم وفقاً لمتطلبات قواعد القيد من حيث الشكل وأن مطابقة الهيئة العامة للرقابة المالية لبيان الإفصاح المزمع تمت فى ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات بهدف الإفصاح للمتعاملين عن طبيعة هذا التعديل ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للرقابة المالية عن محتويات هذا البيان أو تعطى تأكيدات تتعلق بدقتها أو إكتمالها وأتعهد بالإلتزام بأحكام النظام الأساسى للشركة وأحكام القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وقواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية.

القاهرة فى ٩ مارس ٢٠٢٢

رئيس مجلس الإدارة

م. بهاء الدين أحمد على شلبى